

المدير العام لصندوق التأمين عن البطالة لـ "أخبار اليوم":

على الشباب المبادرة.. وعلينا التمويل والمتابعة

• تعليمة الوزير الأول رفعت نسبة إقبال الشباب على المشاريع

إذا كانت الخماسية القادمة من برنامج رئيس الجمهورية تركز بدرجة أكبر على توفير مناصب الشغل، بعد أن تم استتباب الأمن بفضل سياسية المصالحة الوطنية، وتم الانتهاء من بناء المنشآت القاعدية في الخماسية الفارطة، فإنه تم تجنيد عدة مؤسسات وهيكل تسهر على تنفيذ هذا البرنامج لتحقيق الرهان وهو خلق ثلاثة ملايين منصب شغل، ولعل أهم هذه الهياكل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة التابع لوزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي. وفي هذا الإطار التقينا بالمدير العام للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة السيد أحمد شوقي طالب الذي كشف عن فلسفته ورأيه الشامل للقضاء على البطالة، ولإنشاء مؤسسات صغيرة جادة قادرة بدورها على توفير مناصب شغل وخلق ثروة بديلة عن البترول، والتي تركز في مجملها على أربع عوامل هي المبادرة والمرافقة والإدماج والمتابعة.

■ حاوره: رشيد طواهي

منطقته، وهو ما يضمن تكفل أكثر شباب المنطقة، على اعتبار أن هؤلاء الموظفين أكثر دراية باهتمام الشباب، وخصوصيات ونقائص منطقتهم هذا من جهة، من جهة أخرى نرغب في تسهيلات أكثر من طرف الإدارة في استخراج مثلًا الوثائق أو الملفات، حتى لا يبقى الشاب تأثها بين إدارة وأخرى، وقد يكلفه عملية جمع الوثائق شهورًا تصل به إلى درجة عزوفه على إتمام مشروعه قبل بدايته، فالأفضل لو يتم توحيد الإدارة التي يتم استخراج فيها الوثائق في هذا الإطار حتى تسهل المهمة للشباب.

■ ماذا يمكنكم القول عن مشاركة المرأة في جهاز 35 - 50 سنة؟

الحقيقة تبقى مشاركة المرأة في هذا الجهاز ضئيلة جدًا حيث أن نسبة مشاركتها لا تتعدى 10 بالمائة، ويرجع ذلك للذهنيات ولضعف الملكات المهنية للمدنيين الكبار والحضرية، ومع هذا فيإصرار رئيس الجمهورية على تعزيز دورها في الحياة العملية اليومية حفزنا إلى العمل مع المجتمع المدني فهو الوعاء الوحيد الذي بإمكانه الوصول إلى مجمل الشرائح وخاصة النسوي والمنظم منه، فقد قام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بإمضاء إتفاقية تعاون مع جمعية «ساف» وهي جمعية معروفة بنشاطها المنتظم وشبكتها الوطنية الفعالة وبأهدافها الرامية إلى توعية وتوجيه وتكوين المرأة من أجل إدماجها في الحياة المقاولاتية.

■ يقال إن الكثير من الشباب يعزف عن إرجاع القروض التي منحت له في إطار إنجاز مشاريعهم ماذا تقولون في هذه النقطة؟

نعم هناك بعض الشباب الذين يعزفون على إعادة تسديد ديونهم، وهذا لا يعني أن ليس هناك شباب جادين في مشاريعهم ويقومون بها على أكمل وجه، وهم ملتزمون بتسديد ديونهم المستحقة اتجاه البنوك، أو اتجاه الصندوق، ولكن أقول للفئة الأولى أن الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قادر على إرجاع مستحقاته من الشباب كما كان قادرًا على إعطائهم لهم، وأضيف أنه على الشباب الجزائري أن لا يكون ناكرا للجميل، وأن يغير تلك العقلية البالية المبنية على «أموال البايك»، فهذه الأموال منحت له كتسهيلات لإنجاز مشروعهم وليست أموالهم، فالأموال أموال الدولة وهي أموال الشعب بالدرجة الأولى، والمديرية تتعهد بالحفاظ عنها، وهنا يجب أن أقول كلمة للشباب عليهم أن يعوا أن المديرية ستلجأ إلى إظهار سيف الحجاج في وجه كل من تسول له نفسه التلاعب بأموال الشعب.

■ هل من كلمة أخيرة؟

أدعو كل شاب طموح له أفكار وإبداعات إلى الاقتراب من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فسيجد كل المرافقة والمتابعة لإنجاز وتحسين مشاريعهم، فعلى الشباب التفكير والتدبير وما على الصندوق إلا التسهيل والتمويل، فسياسة المديرية العامة للصندوق مبنية على أربع ركائز هي المبادرة والمرافقة والإدماج والمتابعة.



المشروع، قرض غير مكافئ (دون فوائد) يمنحه الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، وكذا قرض بنكي بنسب فائدة مدروسة ومخفضة. أما الامتيازات الجبائية فتحدد حسب مراحل الإنجاز، ففي مرحلة إنجاز المشروع يستفيد من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، الاستفادة من تخفيض نسب الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والإعفاء من حقوق تحويل الملكية العقارية أما مرحلة استغلال المشروع لمدة 3 سنوات فالاستفادة من الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي، الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الإعفاء من الرسم على النشاط المهني، الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات المبنية. إضافة إلى تخفيض معدل الفوائد في المناطق الخاصة بتحديد نسبة التخفيض بـ 90 بالمائة وفي ولايات الجنوب والهضاب العليا 75 بالمائة ولا يدفع البطال سوى فارق نسبة الفائدة المخفضة. كما أن الصندوق الوطني يشجع كل البطالين الطامحين لإنشاء مؤسسات في هاته المناطق سعيا منه لإخراجها من العزلة وهذا تطبيقا لبرنامج رئيس الجمهورية. أذكر هنا أن صيغة التمويل ثلاثية يعني (مساهمة شخصية للبطال، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، البنك) وأن الحد الأقصى للتمويل 5 ملايين دينار جزائري.

■ في هذا الإطار سجل الشباب في السابق عدة عقبات في طريق تنفيذ مشاريعهم، لعل أهمها العقبات هي التمويل من طرف البنوك، وكان الكثير من المسؤولين قد اعترفوا بهذا العائق، وقد تم تسويتهم بعد اجتماع المجلس الوزاري سنة 2008، حيث تم إعطاء تعليمة للبنوك بتسهيل عملية تمويل مشاريع الشباب، هل يمكنك أن تعطينا مقارنة بين عدد المشاريع المنجزة قبل وبعد هذا التاريخ؟

نعم لقد عرفنا الكثير من الملفات من طرف الشباب الذين كانوا يعيشون في المهجر وعادوا لأرض الوطن وقد قدموا مشاريع جادة واستفادوا من عملية التمويل والمرافقة.

■ لقد تم القضاء على مشكل تمويل المشاريع إلى أبعد الحدود، هل هناك اليوم من مشاكل تعانون منها أو تعيق الشباب في إنجاز مشاريعهم؟

هناك بعض الانشغالات، ولا يمكن أن نسميها مشاكل، فمثلا مازالت المديرية العامة للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة تنتظر التفاتة جادة من طرف الإدارة المتمثلة في رؤساء الدوائر والولاية من أجل فتح مكاتب لتوجيه الشباب عبر كل ولايات الوطن، وهنا يجب أن أشير إلى أنه على الولاية ورؤساء الدوائر أن يبادروا إلى تشغيل هؤلاء الشباب الذين يعملون في مكاتب التوجيه، وستتعهد المديرية بتكوينهم في هذا المجال، وهي فرصة للإدارة لتوظيف عدد من الشباب المتخرج من المعاهد والجامعات كل على مستوى

سنة من الأقدمية المثبتة لدى آخر مستخدم بما فيها وفي أقصى الحالات الأقدمية لدى مستخدمين سابقين إذا كان التغيير ناتجا عن إعادة الهيكلة أو إعادة التوزيع، أما التعويض الشهري للبطالة فيتم تحديده من خلال الأجر المرجعي الذي يساوي نصف مجموع الأجر الشهري المتوسط الخاضع للاشتراكات والذي تقاضاه الأجير خلال 21(شهرًا التي تسبق التسريح ويضاف إلى الأجر الوطني الأدنى المضمون وأشير هنا على أن التعويض الشهري للبطالة الذي يدفعه الصندوق لن يتجاوز 3 أضعاف الأجر. يمكنني إعطاء إحصائيات بعدد المستفيدين من تعويضات التأمين عن البطالة.

■ لو نتكلم قليلا عن جهاز دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين أصحاب المشاريع البالغين من العمر ما بين 35 و50 سنة؟

دعم إحداث النشاطات من طرف البطالين أصحاب المشاريع البالغين من العمر ما بين 35 و50 سنة هي مهمة الصندوق الثانية، أوكلت له سنة 2004 شهر أفريل، للاستفادة من الجهاز يجب توفر شروط للالتحاق هي أن يتراوح عمر البطال حامل المشروع ما بين 35-50 سنة، التسجيل لدى الوكالة المحلية للتشغيل المتواجدة بمقر السكن للحصول على بطاقة «طالب العمل»، إثبات الإقامة بالجزائر، عدم ممارسة عمل مأجور أثناء إيداع الملف، عدم ممارسة أي نشاط مهني للحساب الخاص بإحداث النشاط المهني، التمتع بمؤهل مهني و/أو ملكات معرفية ذات صلة بالنشاط المراد القيام به، القدرة على تقديم مساهمة مالية شخصية لاستكمال تمويل المشروع، عدم الاستفادة من إجراء دعم في إطار إحداث النشاطات.

ما يمكن تسجيله هنا أنه يوجد مستويين للتركيب المالية للمشروع: الأول: عندما تكون قيمة المشروع تقل أو تعادل 2 مليون دينار جزائري فأينما كانت منطقة إقامة المشروع فالحد الأدنى للمساهمة يقدر بـ 5 بالمائة والسلفة غير المكافئة 25 بالمائة والحد الأقصى للقرض الممنوح من طرف البنك 70 بالمائة، أما الثاني فعندما تكون قيمة المشروع تزيد عن 2 مليون وتقل أو تعادل 5 ملايين دينار جزائري فإذا كانت منطقة إقامة المشروع في منطقة عادية فإن نسبة المساهمة الشخصية تقدر بـ 10 بالمائة والسلفة غير المكافئة بـ 20 بالمائة والحد الأقصى للقرض الممنوح من طرف البنك 70 بالمائة، أما إذا كانت منطقة إقامة المشروع خاصة أو في الجنوب أو الهضاب العليا فإن الحد الأدنى للمساهمة الشخصية يقدر بـ 8 بالمائة والسلفة غير المكافئة بـ 22 بالمائة والحد الأقصى للقرض الممنوح من طرف البنك بـ 70 بالمائة.

■ ما هي الامتيازات التي يستفيد منها البطال صاحب المشروع؟

الامتيازات الممنوحة تتمثل في تسييم المكتسبات المهنية، مرافقة تكثيف مع الاستعدادات الفردية، وضمان للقرض البنكي، وتوجيه ودعم ومتابعة بعد انطلاق

■ أخبار اليوم: هل بإمكانكم تعريفنا بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة؟

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هيئة عمومية ذات شخصية معنوية واستقلالية مالية، يعني بمساعدة الشباب على تنفيذ مشاريعهم، ذلك من خلال منحهم قروض بنكية بنسبة فائدة منخفضة، كما يسهر الصندوق على مرافقة شخصية للشباب طيلة مدة إنجازهم للمشروع. تغطي شبكته كل التراب الوطني عبر 13 مديرية جهوية و48 وكالة ولائية، تكمن قوته في العنصر البشري حيث يمثل الإطارات به حوالي 40 بالمائة وأعاون التحكم 27 بالمائة أما أعوان التنفيذ 33 بالمائة. وقد تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة سنة 1994.

■ نود لو تعرفنا أكثر بمفهوم التأمين عن البطالة، ما دور الصندوق وما هي شروط الاستفادة منها؟

التأمين عن البطالة يعد المهمة الأولى للصندوق، حيث يقوم الصندوق بدفع التعويضات الشهرية للمعامل الذين فقدوا منصب عملهم بصفة لا إرادية ولأسباب اقتصادية كما يضمن لهم التغطية الاجتماعية والطبية، كما يساعد ويدعم المستفيدين من نظام التأمين عن البطالة على إعادة الإدماج في الحياة العملية.

■ وما هي شروط الالتحاق بنظام التأمين؟

للاستفادة من خدمات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة يجب أن تتوفر في الأجراء والمستخدمين بعض الشروط، أما الشروط الواجب توفرها لدى الأجراء فيمكن حصرها فيما يلي: فهي أن يكون حائزا على عقد عمل غير محدود المدة يربطه بالهيئة المستخدمة قبل عملية التسريح لأسباب اقتصادية (التقليص من عدد العمال أو التوقيف القانوني للنشاطات)، وأن يكون منخرطا في الضمان الاجتماعي لمدة متتالية تفوق (30) سنوات، وأن يكون منخرطا ومستوفيا للاشتراكات في نظام التأمين عن البطالة منذ (06) أشهر على الأقل قبل توقف علاقة العمل، وأن يظهر اسمه على قائمة أسماء الأجراء المعنيين بالتسريح لأسباب اقتصادية وهي القائمة التي يؤشر عليها المفتش، كذلك أن يكون مسجلا في مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل منذ شهرين (20) على الأقل. إضافة إلى أنه لا يكون قد رفض منصب عمل أو تكوين تحويلي، أن يكون قاطنا بالجزائر، أن لا يكون لديه مدخول آخر عائد من نشاط مهني آخر، وأخيرا أن لا يكون مستوفيا لشروط الإحالة على التقاعد المسبق أو القانوني. أما الشروط الواجب توفرها في المستخدم فهي باختصار أن يكون مستوفيا لاشتراكات الضمان الاجتماعي أي تقديم شهادة أداء المستحقات، وإذا تعذر ذلك الحصول على سجل الاستحقاقات بدفعات كما يجب عليه دفع كافة مساهمات فتح الحقوق الخاصة بكل أجير.

■ وكيف يتم حساب التعويض الشهري للبطالة؟

يمكن حسابه كما يلي: مدة التكفل: تقدر بشهرين (02) عن كل